



قُنصلية لبنان العامة  
دبي

بناء على احكام القانون رقم ٢٠١٧/٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ المتعلق باقتراع اللبنانيين في الخارج يتوجب على كل شخص مدرج اسمه على القوائم الانتخابية ان يكون بحوزته بطاقة الهوية اللبنانية (البلاستيكية) او جواز سفر صالح من اي نوع كان للادلاء بصوته يوم الانتخابات . ٢٠٢٢/٥/٨

في حال عدم توفر بطاقة الهوية و انتهاء صلاحية الجواز يتوجب على كل شخص مدرج اسمه في اللوائح ان يقوم بتجديده جواز سفره في القنصلية للمشاركة في الانتخابات لقاء بدل ٤٠ درهم ويكون فقط صالح لانتخابات ويوشح بعبارة مخصص للاقتراع (strictly used for voting) صالح لغاية ٢٠٢٢/٥/٨ ولا يصلح لاي شيء آخر.

٢٠٢٢/٣/٩ دبي في:

